

4/51 شرح صحيح البخاري /كتاب الصلاة/ عبد العزيز بن باز - بن

باز - مشروع كبار العلماء

عبد العزيز بن باز

نعم رمادي في الجهة الجنوبية على بعض الناس. في الجهة الجنوبية ساد على الناس. صاحبها جزار الله خير يحتسب فيه فتح الباب للناس كابرس يقول رمادي في الجهة الجنوبية هنا. نعم - 00:00:04

الحمد لله رب العالمين. نعم. والصلاوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. قال الامام البخاري رحمة الله تعالى باب ما جاء في القبلة ومن لا يرى الاعادة على من سهى فصلى - 00:00:30

الى غير القبلة وقد سلم باب. باب ما جاء في القبلة. ومن لا يرى الاعادة على من سهى فصلى الى غير القبلة. نعم. وقد سلم النبي صلى الله عليه وسلم في ركعتي الظهر. واقبل على الناس بوجهه ثم اتم ما باقي - 00:00:50

حدثنا عمرو بن عون قال حدثنا هشيم عن حميد عن انس رضي الله تعالى عنه قال قال عمر رضي الله تعالى عنه وافتقت ربي في ثلاث فقلت يا رسول الله لو اتخذنا من مقام ابراهيم مصلى فنزلت واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى - 00:01:11

الحجاب قلت يا رسول الله لو امرت نسائك ان يتحجبن فانه يكلمهن البر والفاجر فنزلت اية الحجاب فمع نساء النبي صلى الله عليه وسلم في الغيرة عليه فقلت لهن عسى ربي ان طلقن ان يبدلهم ازواجا خيرا منكن - 00:01:31

فنزلت هذه الاية حدثنا ابن ابي مريم قال اخبرنا يحيى ابن ايوب قال حدثني حميد قال سمعت انسا رضي الله عنه بهذا تم باب ما جاء في القبلة ومن لا يرى الاعادة على من سهى فصلى الى غير القبلة وقد سلم النبي صلى الله - 00:01:51

عليه وسلم في ركعتي الظهر واقبل على الناس بوجهه ثم اتم ما باقي النبي صلى الله عليه وسلم حين القبلة مو في الصلاة يعتقد انه قد فرغ منها فاذا فعل هذا ما يضره ولهذا - 00:02:16

كم لها صلى الله عليه وسلم نعم لان حين انصرف الى محل اللي جلس فيه كان يعتقد انه انهى الصلاة هذا يدل على انه اذا فعل هذا ظالنا انها انتهت الصلاة - 00:02:37

انه لا يضره فعليه ان يتم الصلاة القبلة نعم. حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا ما ما ظهر منه ما ظهر لي شيء. نعم. نعم الناس يعيد اذا كان بيده يعيد سواء ناسي ولا جاهل - 00:02:51

اما اذا كان في البرية واجتهد وتحرى وبنى خطأه صارت صحيحة مم انه لا يسلم يتباهي يقول سبحان الله سبحان الله. نعم لا يعرفون الناس اذا قال سبحان الله عرفوا نعم - 00:03:09

لو صلى شخص في البر ياشيخ وما اجتهد في تحصيل قبلة بل كبر من ذا ان نزل. اذا كان لم يجتهد يعيد. لكن وافق القبلة دون اجتهاد. اذا كان وافق القبلة الحمد لله. ولو ما اجتهد ولو - 00:03:32

لم صلى على انه يعتقد انها القبلة الحمد لله هذا مطلوب. لا صلى عبئا قيل له ابحث فقال ما يحتاج ما دام صلى على انه يعتقد انها القبلة الحمد لله. احسن الله اليك - 00:03:45

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك بن قال اخبرنا ما لك بن انس عن عبد الله ابن دينار عن عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال بين الناس بقى في صلاة الصبح اذ جاءهم ات فقال ان رسول الله صلى الله عليه - 00:03:55

عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قرآن وقد امر ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة لماذا؟

لأنها منعوا على اصل فلهذا لم يؤمروا بالاعادة الاصل القبلة التي هم عليها الشام - 00:04:14

فلما بلغهم الخبر استذعروا ولم يأمرهم النبي بالقضاء فدل على ان من كان على اصل ثم جاءه خبر بنفس الاصل وعمل بما جاء فالحمد لله لأنهم كانوا على اصل واستقبال الشام - 00:04:34

فلما بلغهم الكعبة نسخت رضي الله عنهم نعم. حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال وهكذا لو مثل وهذا لو ان الانسان في البر يجتهد وصلى الى جهة القبلة يظن انها قبلة. فبان انه - 00:04:52

منحرف عنها ثم ظهر له انه منحرف فاعتذر او جاءه من عده صحت صلاته لانه بنى هذا اصل نعم لا ما يصلح المدينة مفرط يقضى لان في امكانه السؤال المدينة فيها من يسأله عن القبلة وفيها المساجد. هم. حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبية عن الحكم عن - 00:05:09

ابراهيم عن علامة عن عبد الله رضي الله تعالى عنه قال صلى الله عليه وسلم الظاهر خمسا فقلوا ازيد في الصلاة قال وما ذاك قالوا صليت خمسا فتنى رجله وسجد سجدين - 00:05:35

نعم هذا حديث مسعود هذا يدل على انه اذا صلى الانسان خمس او رباعية او اربعة في الثالثية او ثلاث ثنائية كالفجر والجمعة ثم نبه والحمد لله ولا يضره نعم باب حك - 00:05:51

في بيته ويجلس ويسجد السهو لا الافضل مثل ما قال صلاة الليل مثل نمتنا السنة له ان يجلس ويسجد السهو لقوله صلاة الليل والنهاي صلاة الليل مثنى مثنى كما في الصحيحين - 00:06:08

وفي السنن والنهاي نعم نعم والله كثير من اهل العلم يقول يجوز له يصلى اربع وبعضهم يقول يتم اربع ولكن ظاهر السنة هو هذا ظاهر السنة انه يصلى يجلس ويسهل الشهوة لان هذا هو المشروع له - 00:06:28

اما اقول يجوز لا يصلى اربعة هذا محل خلافها في الليل والنهاي لكن النهاي الخلاف نعم نعم نعم نعم والسنن من جلوسنا نعم اكثر من ذلك - 00:06:52

نعم الوزير بالليل النهاي ما يصلى الا شفع النهاي شفعا لما فاته وتره بالليل صلى من النار شفعا عليه الصلاة والسلام. التراويح اي هذا في الليلة اذا شاء صلى احدى عشر واذا شاء صلى ثلاثة عشر واذا شاء صلى ثلاثة وثلاثين او ثلاثة واربعين او مئة وواحد الامر واسع. صلاة الليل مثنى مثنى - 00:07:29

لكن الافضل احدى عشرة او ثلاثة عشرة كفعله صلى الله عليه وسلم هذا في الوتر بسبعين خاصة مو في الرباعية الوتر خمس سبع ثم يصلى ست جمیع او اربعاء جمیع ما عليه دلیل السنة تخلافه النبي يقول صلاة الليل - 00:07:51

مثلا يستثنى من هذا اذا اوتر بخمس او بثلاث او بسبعين لا بأس ان كذلك هذا معنى مثنى يستثنى من هذا الوتر لان الرسول هو العامل بالمثنى ومع هذا اوتر بخمس وابتدا بثلاث او اوتر بسبعين فلا بأس - 00:08:10

لكن لا يصلى اربعاء جمیع او ست جمیع او ثمان جمیع الا اذا جلس الشهر الاول كما فعل النبي صلی الله عليه وسلم فان في بعض الرواية لما صلی سبعا جلست الشهاد الاول في السادسة وجلست الاول في الثامنة ثم اتى - 00:08:35

الاخيرة اما يخلي اربعة شفعي او ست شبع او ثمان شبع هذا خلاف السنة ولا سيما في الليل. مهم يأتي بالركعتين مباشرة ينهض بتكبیره. باب حك البزاقد باليد من المسجد. حدثنا قتيبة قال حدثنا اسماعيل - 00:08:50

ابن جعفر عن حميد عن انس رضي الله تعالى عنه ان النبي صلی الله عليه وسلم رأى نخامة في القبلة فشق ذلك عليه حتى رؤيا في وجهه فقام فحكه بيده فقال - 00:09:16

ان احدهم اذا قام في صلاته فانه ينادي ربه او ان ربه بينه وبين القبلة فلا يبزق احدهم قبل قبته ولكن عن يساره او تحت قدميه ثم اخذ طرف رداءه فبصق فيه ثم رد بعده على بعض فقال او يفعل هكذا - 00:09:31

نعم حدثنا عبد الله بن يوسف فقال اخبرنا مالك عن نافع لا يجوز امامه وهو يصلى لا يتصدر المسجد ايضا ولكن مثل ما قال صلی الله عليه وسلم عن يساره او في ثوبه او في منديله. نعم. حدثنا في خارج المسجد. نعم. احسن الله اليكم - 00:09:51

الله اعلم. نعم ها عن يساره افضل مطلقا ان يسأله ولكن في الصلاة. ولكن اذا جعلها يساره بعض الرواية اطلاق الباب اذا جعل يساره يكون حسن ان شاء الله نعم حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:10:22

عليه وسلم رأى بصاقا في جدار القبلة فحكه ثم اقبل على الناس فقال اذا كان احدكم يصلى فلا يبصق قبل وجهه فان الله قبل وجهه اذا صلي وهذا يبين ان الامر في الصلاة يتتأكد - 00:10:51

اما في بعد الصلاة فالامر اوسع لكن اذا جعلها يسارا من باب التحرير للخير فلا بأس ان شاء الله. نعم نعم ل لهذا محتمل. محتمل. وهذا مما يؤيد ان اخوانه يساره حسن. اما في القبلة اما في - 00:11:10

يتبعين يتعين مثل ما قال صلى الله عليه وسلم فلا يبصون للنهي ولا نهي التحرير فلا يبصق امامه في الصلاة ابدا لا في النفل ولا في الارض ولا في المسجد ولا في غيره - 00:11:39

اما في غالب المسجد في خارج الصلاة فهذا محل نظر محل الله الامر فيه سهل نعم. حدثنا عبد الله بن لكن اذا كان عن يساره حتى في خارج الصلاة يكون اكمل واحوط. هم. حدثنا عبد الله بن يوسف - 00:11:49

فقال اخبرنا مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في جدار قبلة رأى في جدار القبلة مخاطبا او - 00:12:02

بساقا او نخامة فحكه نعم. باب حك المخاطب الحصى من المسجد. هم. وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهم ان وطأت على قدر رطب فاغسله عن ابن عباس ان وطأت على قدر رطب فاغسله وان كان يابسا فلا ان وطئت على - 00:12:17

قدر غدا قدر قدر بالراء قاف وذا وراء. نعم ماشي نعم. حدثنا موسى ابن اسماعيل قال اخبرنا ابراهيم ابن اخبرنا ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة وابا سعيد رضي الله تعالى عنهم حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في جدار المسجد فتناول حصة فحكتها فقال اذا تنتحم احدكم فلا يتنتحم قبل وجهه ولا عن يمينه وليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى - 00:12:39

اللهم صلى على محمد نعم. باب لا يبسط ولعل هذا وقع من بعض الاعرابي وبعض الجهلة فنبههم النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. اللهم صلى عليه وسلم. هذا الصلاة كل هذه في الصلاة. نعم. اذا ترك في هذه الصلاة حسن ان شاء الله. نعم - 00:13:18

باب لا يبصق عن يمينه في الصلاة. حدثنا يحيى بن بکير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة وابا سعيد رضي الله تعالى عنهم - 00:13:36

اخبراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في حائط المسجد فتناول رسول الله صلى الله عليه وسلم حصة ففتحها ثم قال اذا تنتحم احدكم فلا يتنتحم قبل وجهه ولا عن يمينه وليبسط عن يساره او تحت قدمه اليسرى - 00:13:50

وهذا مطلق خاصة بالصلاه. نعم. حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة قال اخبرني قتادة قال سمعت انس رضي الله تعالى عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليتفلن احدكم بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدمه اليسرى - 00:14:11

وهذا كالذى قبله هي الاطلاق. هم. باب لي Zinc عن يساره او تحت قدمه اليسرى. حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا قتادة قال سمعت انس بن مالك قال سمعت انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان المؤمن اذا كان في الصلاة فانما يناجي - 00:14:32

فلا يبزق بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدمه اذا كان في غير مسجد المسجد لا يبزق في المسجد كما تقدم من حديث ابو صاغ والمزيد خطيبة - 00:14:56

لكن اذا كان في خارج المسجد عن يساره يدفنه او او في ثوبه. يحکه؟ نعم. حدثنا علي قال حدثنا سفيان قال حدثنا الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي سعيد رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ابصر نخامة في قبلة المسجد فحكتها - 00:15:10

قه ثم نهى ان يبزق الرجل بين يديه او عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدمه اليسرى وعن الزهرى سمع حميدا عن ابي سعيد رضي الله تعالى عنه نحوه - [00:15:32](#)

احسن يرمونه لا ينظر ان شاء الله فيها لا ينظر ان شاء الله اقول لا ينظر ان شاء الله نعم في اوانى معدة لها من كراتين معدة لها. نعم ما يضر ان شاء الله ما يضر ما امامه - [00:15:45](#)

نعم باب كفارة البزاق في المسجد. نعم. حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا قتادة قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال قال النبي صلي الله عليه وسلم [الbizaq](#) في المسجد خطيبة وكفارتها دفنها. هم - [00:16:07](#)

اذا وقعت لا يخطئ لكن لو وقعت وامكن ان تفدها اما اذا لم يمكن تنقل اذا كان المسجد ما يمكن دفعه تنقل ثم قال من بعيد خارج المسجد. نعم. باب دفن النخامة في المسجد. مم. حدثنا اسحاق بن نصر قال حدثنا عبدالرزاق عن عمر عن همام سمع ابا هريرة - [00:16:29](#)

رضي الله تعالى عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم قال اذا قام احدكم الى الصلاة فلا يبص امامه فانما ينادي الله ما دام في مصلاه ولا عن يمينه فان عن يمينه ملكا ولبيص عن يساره او تحت قدمه فيدفنها - [00:16:50](#)

باب اذا بدره [الbizaq](#) فليأخذ بطرف ثوبه. حدثنا ما لك بن اسماعيل قال حدثنا زهير قال حدثنا حميد عن رضي الله تعالى عنه ان النبي صلي الله عليه وسلم رأى نخامة في القبلة فحکها بيده ورؤيا ورؤيا منه كراهية او رؤيا - [00:17:09](#)

هي كراهيته لذلك وشته عليه وقال ان احدكم اذا قام في صلاته فانما ينادي ربه او ربه بينه وبين قبنته فلا يبزق في قبنته ولكن عن يساره او تحت قدمه ثم اخذ طرف ردائه فبزق فيه ورد بعضه على بعض قال او - [00:17:29](#)

يفعل هكذا اللهم صلي وسلم باب عضة الامام الناس في اتمام الصلاة وذكر القبلة. بركة. احسن الله اليك - [00:17:49](#)